



د. محمد بن
موسى العامري

نائب رئيس هيئة
علماء اليمن



أحمد بن حسن
سودان المعلم

نائب رئيس هيئة
علماء اليمن



القاضي. محمد بن
إسماعيل العمراني

رحمه الله

قاضي و مفني
الجمهورية سابقا



أكرم بن مبارك
عصبان

عضو مجلس علماء
حذرموت



عقل بن محمد
زيد المقطري

عضو رابطة
علماء المسلمين



أبي الحسن
محمد السالمني

رئيس رابطة
أهل الحديث



علي بن
محمد باروس

مفني عدن

فتاوى

أحكام رجب وشعبان

بوابة الإفتاء اليمنية

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فها هو العدد الثامن من ملفات بوابة الإفتاء اليمنية الدورية، التي نجمع فيها فتاوى كبار علماء اليمن -جزاهم الله خيراً- في موضوع واحد، واقتصر دورنا على التبويب والترتيب والتصميم، وهو بعنوان " فتاوى أحكام رجب وشعبان ".

نسأل الله أن يكون نافعا لطلبة العلم ولعامّة الناس، وندعو كل مطلع عليه أن يدعوا لعلمائنا من كان حياً منهم ومن كان ميتاً، وأن يساعدنا في نشر هذا العلم بكل الوسائل الممكنة، فرب مبلغ أوعى من سامع.

يا معلم سليمان علمنا ويا مفهم داوود فهمنا، واكتب لمشايقنا عظيم الأجر على ما قدموا وبذلوا،

والله يحفظكم ويرعاكم،،،

بوابة الإفتاء اليمنية

فهرس فتاوى أحكام رجب وشعبان

4	أحكام شهر رجب
11	بدء تحصل في رجب
13	أحكام شهر شعبان
19	بدء تحصل في شعبان
23	عبادات تخصص في رجب أو شعبان



أحكام شهر رجب

فضائل شهر رجب

هل وردت أحاديث وفضائل في شهر رجب، وما هو الثابت منها؟
هذا الأمر مشهور بين عامة الناس، وهو الحديث عن فضائل رجب، وما إذا كان هناك أحاديث قد ثبتت، أو صحت في فضائل هذا الشهر، سواء كان في صيامه، أو قيامه، أو ما شابه ذلك. والواقع أنه لا يوجد حديث صحيح في فضل رجب خاصة، وإن كان ألف بعض العلماء كتاباً سموه (تبين العجب فيما ورد في فضل رجب)، لكن الحقيقة أن رجب مثل سائر الشهور، لا يختص بشيء، لا بصلاة، ولا بصيام، ولا غير ذلك، أما إذا كان الشخص معتاداً لصيام، أو لصلاة في الشهور التي سبقت، أو التي ستلحقه، هذا لا بأس أن يداوم على هذه العبادة، باعتبار أن شهر رجب مثل غيره، من غير مشهور أن يخص بشيء، حيث أنه لم يثبت حديث صحيح في فضله، ولذلك نقول: أنه مثل بقية الشهور.

فضيلة الشيخ المفتي د. محمد موسى العامري نائب رئيس هيئة علماء اليمن

أسماء شهر رجب وكونه من الشهور الحرام

سمعنا أن شهر رجب من الشهور الحرام، وأن الله حرم فيها القتال، فما هو الدليل على ذلك؟ وهل لشهر رجب أسماء غير هذا الاسم؟
الشهور الحرام أربعة، منها شهر رجب، وقد قال الله تعالى: في سورة التوبة: إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ. إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُجِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُؤَاطِنُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنٌ لَهُمْ سَوْءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ وقد جاء في "صحيح البخاري" (4662) و"صحيح مسلم" (1679) من حديث أبي بكر: أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: "إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب شهر مضر، الذي بين جمادى وشعبان".

وإنما خصَّ الشهر بمضر؛ لأنها القبيلة الوحيدة التي كانت تُعظَّم هذا الشهر، فلا تُحدث فيه قتالاً، بخلاف ربيعة، التي كانت تجعله مرة في رمضان، فبين النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بذلك صحة قول مضر، وانظر حكمة الله في ذلك، فقد جعل للحاج الأمان في الأشهر المتوالية ذهاباً ومكثاً وإياباً، وجعل رجب أمناً يأمن فيه المعتمر في وسط العام، وانظر هذا موسعاً في "تفسير ابن كثير" في الآية (369/2 وما وراءها) وقد كان كثير من أهل الجاهلية إذا اشتى القتال؛ أحلَّ شهر المحرم، وأخَّرَ تحريم القتال إلى صفر، فيحلون الحرام، ويحرمون الحلال، ليواطئوا عدة ما حرم الله: الأشهر الأربعة... اهـ. من "تفسير ابن كثير -

رحمه الله – “وقد قال تعالى في سورة البقرة: يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ.. الآية، أي أن القتال فيه عظيم عند الله وكبير؛ فلا يجوز، وانظر إلى جهل المسلمين في هذا الزمان بهذا الحكم، الذي كان المشركون على دراية به، وشتنوا على المسلمين لما وقع القتال في أول رجب، فإن لله وإنا إليه راجعون من غربة شعائر الله بين الناس، فيستحلون ما حرم الله، ولا يدرون متى دخل الشهر الحرام ومتى خرج.

وأما عن أسماء شهر رجب؛ فقد ذكر الحافظ في مقدمة كتابه: ” تبين العجب ” ص (21-23) ونقل عن ابن دحية أن له ثمانية عشر اسماً:

الأول: رجب؛ لأنه كان يُرَجَّب في الجاهلية، أي: يُعظَّم.

الثاني: الأصم؛ لأنه ما كان تسمع فيه قعقة السلاح.

الثالث: الأصب؛ لأنهم كانوا يقولون: إن الرحمة تُصب فيه.

الرابع: رجم – بالميم – لأن الشياطين تُرجم فيه.

الخامس: الشهر الحرام.

السادس: الحرم؛ لأن حرمة قديمة.

السابع: المقيم؛ لأن حرمة ثابتة.

الثامن: المُعلَى؛ لأنه رفيع عندهم.

التاسع: الفرد؛ وهذا اسم شرعي، ولعل ذلك لكونه وحده، لا سابق له ولا لاحق.

العاشر: مُنْصِل الأُسنة , ذكره البخاري عن أبي الرجاء العطاردي .

الحادي عشر: مُنْصِل الآل , أي: الجواب , وقع في شعر الأعشى .

الثاني عشر: مُنْزِع الأُسنة .

الثالث عشر: شهر العتيرة , لأنهم كانوا يذبحون فيه العتيرة.

الرابع عشر: المُبْرَى .

الخامس عشر: المُعشعش .

السادس عشر: شهر الله . اهـ . والعلم عند الله – تعالى – .

فضيلة الشيخ أبو الحسن مصطفى السليمانى رئيس رابطة أهل الحديث

أيهما أفضل صيام شهر شعبان أم صيام شهر المحرم

أيهما أفضل صيام شهر شعبان أم صيام شهر المحرم؟

ملفات جمع لفتاوى كبار علماء اليمن من بوابة الإفتاء اليمنية

للتواصل انقر على الشكل :



كلاهما في صيامهما فضل . لأن النبي كان يصوم أكثر شهر شعبان ولحديث "أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم".

فضيلة الشيخ: القاضي محمد بن إسماعيل العمراني - رحمه الله

أحكام شهر رجب

ما هي الأحكام المترتبة في هذا الشهر شهر رجب؟ | | | | ومثله فضيلة الشيخ من اعتاد أن يصوم اثنين وخميس؟ | | | | شيخنا لو سلمنا جدلاً أنه ليلة الإسراء والمعراج كانت في ليلة سبعة وعشرين هل ما يفعل الآن من إحيائها وربما الأناشيد والذكر وتوزيع بعض الحلويات، و الأكل وإحيائها بأذكار معينة لو سلمنا جدلاً أن هذه سبعة وعشرين هل هذا من السنة أن تقام هذه الاحتفالات؟ | | | | هناك مُسمى يُسمى أيضاً جمعة رجب ؟ أولاً لله سبحانه وتعالى أن يجتبي ويختار من خلقه ما يشاء في الجمال وفي المكان، الله سبحانه وتعالى يخلق ما يشاء، ويختار سبحانه هذا الاختيار يكون في المخلوقات البشر وحتى الحيوانات، ويكون في الأماكن كما فضل الله سبحانه وتعالى مكة، والمدينة والقدس ويكون في الأشهر ويكون في الأيام كل هذا لله أن يختار منه ما يشاء ويفضل ما يشاء، وقد فضل سبحانه بعض هذه المخلوقات على بعض، ومن ضمن ما فضله الله سبحانه وتعالى الأشهر الحرم وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وشهر رجب فضلها الله سبحانه وتعالى على غيرها من الأشهر، كما صرح بذلك في القرآن الكريم أن عدة الشهور عند الله اثني عشر شهراً في كتاب الله منها أربعة حرم يعني الأربعة الحرم هذه لا شك أنها مفضلة لأن الله خصها من بين بقية الأشهر وذكر أنها حرم أي يحرم فيها القتال على أصح الأقوال أنه لا يزال تحريم القتال فيها يعني سارياً، ثم يقول فلا تظلموا فيهن أنفسكم، فدل على أن هذه الأشهر مفضلة مخصوصة بخصائص، و أنها يجب أن تجل وتبجل وتحترم، فلا يظلم الناس فيها أنفسهم، وظلم النفس إذا كان هناك نهي عن ظلم النفس فمن باب أولى ظلم الآخرين، لأن ظلم الآخرين ظلم النفس هو أن تعمل عملاً يؤدي بك إلى الإثم، فظلم الآخرين لا شك أنه ظلم للآخرين وظلم للنفس، لأن فيه أيضاً إثم وعقاب ووزر هذا مما خص الله به الأشهر الحرم بشكل عام، أما الأشهر الحرم هل فيها تفاضل؟ وهل يفضل فيها شهر على بقية الأشهر؟ نعم؛ فشهر ذي الحجة فيه فضائل فضل العشر ذي الحجة، وفضل يوم عرفة، وفضل يوم النحر، فهذا كله فضائل لشهر ذي الحجة، وكذلك شهر الله المحرم الذي هو الشهر الأول من السنة الهجرية القمرية، فهذا أيضاً مفضل لأن الرسول صلى الله عليه وسلم بين أن أفضل الصيام بعد شهر رمضان صيام شهر الله محرم، إلى هنا الأمور صحيحة وهل شهر رجب مخصوص بفضائل ليس لغيره من الأشهر الحرم؟ هل في شهر رجب شيء ليس موجود ولا مذكور في بقية الأشهر الحرم؟ هناك مجموعة أمور يمكن أن يؤخذ منها شيء قليل غير محدد ولا معين، وهو أنه وجد في شهر رجب أحاديث كثيرة، طبعاً

هناك أحاديث موضوعة أي مكذوبة على النبي صلى الله عليه وسلم وما كان هذا شأنه من الأحاديث، فلا عبرة به ولا يؤثر، ولا يمكن أن يبنى عليه أي شيء.

أما الأحاديث الضعيفة فما كان منها شديد الضعف، فهو أيضاً كالموضوع ولا كرامة، ولا يقبل ولا يبنى عليه شيء، ولا يعمل في فضائل الأعمال ولا في غيرها باتفاق العلماء يبقى ما كان ضعيفاً محتملاً، ما كان ضعيفاً ضعف يسير فهذه التي من هذا النوع للعلماء فيها خلاف فمنهم يقول أنه يجوز العمل بها في فضائل الأعمال ومنهم من يقول حتى هذه قد أغنانا الله فيها، أو عنها بما صح من الحديث، فما صح عن الرسول صلى الله عليه وسلم من الأحاديث فيه غنية عن أن نعمل بما لم يصح.

القاعدة فيه أن ما كان من الأحاديث موضوع، فهو كذب كيف نعمل بكذب؟ وما كان الضعف فهو يقينا لا يجوز نسبته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذاً فكذلك لا يجوز أن نعمل به، ولا أن ننشره، ولا أن نذكر به، ولا أن ندعوا الناس إلى ما فيه و كان خفيف الضعف، هذا الذي كما قلت فيه خلاف الأولى بالمسلم أن يسير على الطريق السوي المستقيم أن يبنى على الأرض الصلبة، و الأرض الصلبة هي ما كان في كتاب الله، وما كان في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم الثابتة، على العموم من عمل بالأحاديث الضعيفة خفيفة الضعف، فهذا له سلف ولا يخرج عليه أو لا ينكر عليه، إذا عرفنا هذا الكلام هناك حديث يحسنه بعضه، ويصححه بعضهم يمكن أن يفهم منه شيء من الدلالة على أن الصوم في رجب له شيء من الفضيلة، وهو أن الرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن كثرة صيامه في شعبان، فقال ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان، فقله بين رجب ورمضان يفهم منه فهماً أن الناس كانوا يصومون في رجب، فعلى كل حال الخلاصة من حيث الصوم من صام أياماً غير محددة، ولا حدد بأول يوم، ولا حدد بنصف الشهر، ولا محددة بسبعة وعشرين من الشهر، فإن الأمر فيه سعة والصوم عمل صالح مالم يعتقد أنه في الوقت الفلاني، وبالكيفية الفلانية سنة، وهو ليس ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أما هذا لا إشكال فيه أي وقت الذي يعتاد أن يصوم، فهذا لا إشكال فيه، إذا كان الأمر كذلك فهذا جانب.

الجانب الآخر اعتقاد أن الإسراء والمعراج كان في شهر رجب، المحدثون ينفون أن يصح أي حديث في إثبات أن الإسراء والمعراج في شهر رجب، وعدوا عشرة أقوال لأصحاب السير والمؤرخين والعلماء في ليلة، أو في تحديد يوم أو ليلة الإسراء والمعراج، فقيل في ربيع الأول، وقيل في رجب، وقيل في رمضان، وقيل في غير عشرة أقوال وكلها ليس فيها دليل صحيح صريح، ولعل من الحكمة أن يكون هذا الحادث العظيم غير معلوم الوقت لأن لا ينشغل به الناس ويفعلون له أعمالاً ليست مشروعة، إذاً فقضية الصيام وقضية المعراج والإسراء كل ذلك لم يثبت بخصوصه شيء يبقى.

ينقلنا إلى ذكر قاعدة أخرى وهي أن الثبوت لو فرضنا أن الثبوت فضل ليوم معين، أو ليلة معينة، أو شهر معين لا يجعل، لذلك الشهر عبادة مخصوصة لم يثبت في تخصيصها دليل في كتاب الله، ولا في سنة النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وسلم، فمجرد وجود الفضيلة لشهر معين أو يوم معين، أو أسبوع معين أو وقت معين لا يعني أن يحدث له عبادة معينة وإن أحدثنا له عبادة معينة، فقد أحدثنا في دين الله ما ليس منه والرسول صلى الله عليه وسلم يقول من (أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه، فهو رد) هذا الجانب ومما يدل على ذلك أن مجرد الفضيلة لا تخول للناس أن يخترعوا من قبل أنفسهم عبادات معينة نهى الرسول صلى الله عليه وسلم أن نخص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا أن نخص يوم الجمعة بصيام من بين الأيام معلوم أن الجمعة ليلتها، ويومها من أفضل الأيام أو هي أفضل أيام الأسبوع، ولكن يبين لنا الرسول صلى الله عليه وسلم أن مجرد فضيلة ليلة الجمعة، أو يوم الجمعة لا يقتضي أن نخصه بعبادة من بين بقية الليالي، فهذا دليل مع الأصل أن وجود فضيلة ليوم معين، أو ليلة معينة لا يلزم منه أن نخصه بعبادة معينة، وعلى خصوص إذا نحن نفعل هذا وننشره في الناس على أنه سنة أو على أنه فضيلة أو نطلب من الناس أن يعملوا به، فهذا هو من سمات البدع التي ينشرها أهلها هذا جانب.

الجانب الثالث قضية الذبح في رجب كان أهل الجاهلية يذبحون ذبائح كثيرة لأصنامهم، ومن ضمن تلك الذبائح ذبيحة اسمها العتيرة، فهذه العتيرة يذبحونها في شهر رجب تقرباً إلى أصنامهم، ولهذا جاء في الصحيح أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة، الفرع هو أول النكاز يعني واحد تملك له مواشي سواء بقر أو غنم أو إبل، فأول ما ينتج من هذه المواشي يذبحه كان أهل الجاهلية يذبحونه للأصنام، فبين الرسول صلى الله عليه وسلم أنه لا فرع انتهى هذا كان في الجاهلية، وكان يتقرب به للأصنام، أما في الإسلام فليس هناك فرق، وكذلك العتيرة سئل عنها النبي صلى الله عليه وسلم قال هي التي تسمونها الرجبية أو يسمونها

الرجبية أي الذبيحة التي تذبح في شهر رجب، هنا قال لا فرع ولا عتيرة أي هنا يحتمل أنه نهي عن الفرع وعن العتيرة، يعني نهي مطلق في كل الأحوال، وهذا ما عليه الجمهور الأحناف، والمالكية، والحنابلة بأنه لا يُشرع ذبح في شهر رجب، الإمام الشافعي رحمه الله يقول ليس الأمر على هذا، وإنما لا عتيرة واجبة يعني كأن الناس فهموا من العتيرة أنها واجبة، فالرسول يقول لهم لا عتيرة أي لا عتيرة واجبة، وبعضهم قال أيضاً لا عتيرة بتلك الصفة التي كان يفعلها أهل الجاهلية من ذبحها للأصنام ولغير الله تبارك وتعالى، والدليل إذا ذكروا أحاديث مختلف في صحتها منهم، من يصححها أو يحسنها، ومنهم من يضعفها، منها قول ما قيل أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال أن على كل مسلم في كل عام أضحية وعتيرة، فقالوا الأضحية معروفة، والعتيرة هي التي يذبحها الناس في شهر رجب، فهذا حسنه بعضهم أو صححه، ولكن بعض العلماء يُضاعفوه، كذلك أن الرسول سئل عن العتيرة فقال من شاء أن يعتر ومن شاء فلا، وفي رواية ثانية ادبحوا لله في أي شهر كان من مجموعة هذه الآثار، أخذ الشافعي ومن قال بقوله بأنه لا بأس أو أنه يستحب الذبح في رجب، فالمسألة هذه مسألة خلافية بين الفقهاء، لكن هناك أمر آخر وعندنا في اليمن، و أقول عندنا في حضرموت الذي أنا متأكد منه وفي غير حضرموت، بعض الناس يعتقد أن أول يوم من أيام رجب هو يوم عيد، ويسمونه عيد رجب و يذبحون فيه تقرباً إلى الله، و إنما أن يوسعوا على أنفسهم باعتبار أنه عيد هذا الذي لا ينطبق عليه أي دليل من الأدلة ذكرنا الخلاف فيها وهو بدعة لا شك لأنه ليس عندنا إلا عيدان مشكوران عيد الفطر وعيد الأضحى، أو العيد الأسبوعي الجمعة.

لا جمعة رجب هذه عندكم يا أصحاب جمعة الجند والاجتماع في مسجد الجند نعم، وهذه بدعة كبيرة لماذا؟ لأنه وضعت فيها أحاديث بأنه فعلها كعمرة أو كحجة أو كسب حجات، كما في بعض الروايات وكلها طبعاً ليس لها أي سند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو إلى العلماء والأئمة المعروفين والمعتبرين، فهذه من البدع المتفق بين العلماء المحققين على بدعتها، و أذكر أنه قبل عدة سنوات اثنى عشر سنة نحو ذلك كان هناك فتوى للشيخ محمد بن إسماعيل العمراني أحسن الله لنا وله الخاتمة أمين، وحفظه فيما بقي من عمره بأنها بدعة ووقع على تلك الفتوى و وافقه على ذلك جمع كبير من العلماء، ونشرت في مطوية وملصق وعُلقَت في المساجد، فهذه من البدع أمر مهم جداً متفق عليه أو شبه متفق عليه وهو لا يقال في موضوع رجب، وهو لماذا سُميت الأشهر هذه الأشهر الحُرْم؟ أول ما يحرم فيها القتال أو القتل، وقد كان أهل الجاهلية يعظّمون هذه الأشهر، ويعظّمون رجب بشكل خاص، حتى أنهم إذا دخل رجب سحّبوا نصال الرماح والسهام من العيدان حتى لا يخطر على بال أحدهم أن يقتل أو يضر أحد بهذا الرمح أو

بهذا السهم يسمونه موصل الأسنة، إذاً هذا تعظيمه عند الجاهلية كان الرجل في الأشهر الحرم يمر فيه بقاتل أبيه، وبقاتل أخيه بمن له عنده ثأر يتمنى أن يجده فينتقم منه ويأخذ بثأره، لكنه إذا وجده في هذا الشهر فإنه يكف عن قتله وكأنه لم يره، ولهذا لما حصل خطأ من بعض الصحابة حصل منهم قتال لمشركي قريش، ثارت الدعاية عند المشركين وأرسلوا التهويل الخبر العاجل على الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى الصحابة بأنهم قد خالفوا ملة إبراهيم، وقد أحلوا الشهر الحرام يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه أي القتال في شهر من الأشهر الحرام أمر كبير يعني لا يجوز من كبائر الذنوب، ثم بين بعد ذلك أن الفتنة التي يفتنونها الناس ويصدوهم عن المسجد الحرام فأعظم جند الله ما فعله الصحابة رضوان الله عليهم حين قاتلوا في الشهر الحرام ، إذاً فعذ الله عز وجل القتال في الشهر الحرام أمر كبير أي من كبائر الذنوب، ولذلك نوجه إلى المسلمين في كل مكان و إلى اليمنيين الذين تحصل بينهم بسبب الانفلات الأمني، وضعف الدولة تحصل فيه حوادث، ويحصل فيه اغتياالات، ويحصل فيه قتل، ويحصل فيه قطع طريق، ويحصل فيه أمور لا تجوز في أي شهر ولا في أي يوم، ولكنها تعظم أكثر إذا كانت في الشهر الحرام، نقول لهم اتقوا الله في أنفسكم ، أي لا يجوز أن يتعرض مسلم لمسلم بأذى لا في نفسه ولا في عرضه ولا في ماله، وهذا قد أشار إليه الرسول صلى الله عليه وسلم وفي خطبته حجة الوداع، حينما قال أي يوم هذا، أي شهر هذا، أي بلد هذا ثم قال أن دماكم وأعراضكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، فليتقي الله هؤلاء الناس، يأتي شخص ويقول والقتال الذي يدور الآن مع الانقلابيين مع الرافضة نقول يختلف الأمر، فرسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان قد بدأ في القتال مع هواجم ومع ثقيف من قبل الشهر الحرام استمر في القتال، فقتال الدفع والقتال الذي يضطر إليه المسلمون وبشكل منظم صادر عن ولي الأمر وعن من إليه الحكم في هذه الأمور، ويوجه بالاستمرار، إذا حتى لا يتغلب العدو الذي لا يلقي بالا ولا يرفع ذمة في الناس ولو تركنا القتال تقوى، بذلك نقول هذا مثل ما أن الرسول صلى الله عليه وسلم واصل القتال حينما كان يقاتل هوازن ويقاثل ثقيف، فليس من هذا الباب، لكن أن بيننا ننقاتل أو نقتل أو نغتال أو استحداثات في شهر رجب، أو نحدث مشاكل تترتب عليها حروب في شهر رجب، أو في أي شهر من الأشهر الحرم، فهذا عظيم وأمر كبير كما وصفه القرآن الكريم.

فضيلة الشيخ: أحمد بن حسن سودان المعلم - نائب رئيس هيئة علماء اليمن

بدء تحصيل في رجب

الاحتفال بأول جمعة في رجب

وما حكم ما يفعله العامة من احتفال بأول جمعة من رجب ويتجمعون عندنا في إقليم الجند؟

بعضهم يظنون، أو يرون، أن أول جمعة في رجب هي تناسب قدوم الصحابي الجليل معاذ بن جبل، ودخول الإسلام لليمن، نقول: حتى لو افترضنا هذا فعلاً، أي دخول الإسلام إلى اليمن، أو قدوم معاذ بن جبل، كان في أول جمعة من رجب، فإن هذا لا يعني احتفالاً دينياً، ولا يُحَصُّ بشيء من العبادات؛ لأن العبادات مبنية على التوقيف، أي على الدليل الشرعي؛ فلذلك لا يشرع أي شيء من هذا الاحتفالات على اعتبارها أمور دينية تعبدية مهمة.

فضيلة الشيخ المفتي د. محمد موسى العامري نائب رئيس هيئة علماء اليمن

الذبح في شهر رجب

عندنا عادة: وهي الذبح في شهر رجب، وبعض الناس يخصص الذبح بالجمعة الأولى من شهر رجب، فهل هذا من السنة أم لا؟

تخصيص رجب بالذبح – فيما يسمى بالرجبية أو العتيرة – ليس له أصل في حديث رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – بل كان هذا مما يفعله أهل الجاهلية، حيث كانوا يذبحون في رجب، فبين لهم النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – أن يفعلوا الخيرات، وأن يذبحوا لله في أي شهر كان، كما في حديث نبیة الهذلي قال: ذكر رجل للنبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – أنا كنا نعثر في الجاهلية؟ فقال: ” اذبحوا لله في أي شهر ما كان، وبرؤوا الله وأطعموا “ وسنده صحيح – على اختلاف في بعض طرقه – أخرجه النسائي وغيره، وبنحوه حديث أنس عند الطبرني في ” الأوسط ” وفيه من لا يُعْرَف.

وهناك أدلة قد يستدل بها البعض على وجوب العتيرة، فمن ذلك:

(1) حديث مخنف بن سليم: من طريق ابن عون ثنا أبو رملة أنبأنا مخنف بن سليم، قال: بيئنا نحن وقوف مع النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – بعرفة، فقال: ” يا أيها الناس! إن على أهل كل بيت في كل عام؛ أضحاةً وعتيرة ” أخرجه النسائي وغيره، وسنده ضعيف، فإن أبا رملة لا يُعْرَف، وقد روي من طريق أخرى فيها عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ممن لا يحتج به، ومع هذا ففيه نكارة؛ حيث تفردا بهذا الوجوب.

(2) حديث عبد الله بن عمرو أن النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – سئل عن الفرع؟ فقال: ” هو حق، فإن تركته حتى يكون بكرًا، فَتَحَمَلْ عليه في سبيل الله، أو تعطيه أرملة؛ خير من أن تذبحه، فيلصق لحمه بوبره، فتكفى إناءك، وتولّه ناقتك ” قالوا: يا رسول الله! فالعتيرة؟ قال: ” العتيرة حق ” أخرجه النسائي وغيره، وسنده حسن، وقوله: ” حق ” أي: ليس بباطل،

لا أنه واجب , قاله الإمام الشافعي , انظر ” السنن المأثورة ” للشافعي ص(341) برقم (411) وانظر ” سنن البيهقي الكبرى ” (313/9) .

ومعنى الحديث: الحث على عدم التعجل بذبح نتاج الإبل حتى يقوى , ويكون لحمه أكثر , وانظر الكلام على معنى الحديث في ” غريب الحديث ” للحربي (181/1) وشرح النووي لمسلم (138-137/13) .

(3) وبنحو حديث ابن عمرو حديث ابن عمر – رضي الله عنهم جميعاً – في العتيرة , أخرجه الطبري في ” الأوسط ” (7046,7028) وإسناد حسن , وهو حديث صحيح , وقد سبق معنى قوله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – : ” العتيرة حق ” .

ومن نهى عن العتيرة استدل بحديث أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – قال: ” لأفرع ولا عتيرة ” أخرجه البخاري (5472) ومسلم (5088) .

والفَرَع: أول النتاج , كانوا يذبحونه لطواغيتهم , والعتيرة: الذبيحة في رجب , قال الشافعي – رحمه الله -: ” الفَرَع – بفتح الفاء والراء – كان أهل الجاهلية يطلبون به البركة في أموالهم , فكان أحدهم يذبح بكر ناقته أو شاته , فلا يغذوه رجاء البركة فيما يأتي بعده , فسألوا النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – عنه , فقال: ” فَرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ ” أي اذبحوا إن شئتم , وكان يسألونه عما كانوا يصنعونه في الجاهلية , خوفاً أن يُكره في الإسلام , فأعلمهم أنه لا كراهة عليهم فيه , وأمرهم استحباباً أن يغذوه , ثم يُحمل عليه في سبيل الله ” . اهـ . من ” شرح مسلم ” للنووي (138/13) والحديث الذي ذكره حسن – إن شاء الله تعالى – . وقال النووي – رحمه الله -: ” قال أهل اللغة و غيرهم: ... والعتيرة: ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الأول من رجب , ويسمونها الرجبية أيضاً , واتفق العلماء على تفسير العتيرة بهذا ... ” اهـ . (137/13).

فالذي يظهر: أن الذبح لله طاعة وعبادة , ولا نخصص استحبابه بشهر معين إلا بدليل, وقد رأيت أن أهل الجاهلية كانوا يخصون شهر رجب بالعتيرة, ويزبحون لغير الله , فنهى النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – عن الذبح لغير الله , وعن اعتقاد تخصيص رجب بذلك , بل يكون الذبح والإطعام في أي شهر كان – ومن ذلك رجب – وعادات الناس إذا كانت امتداداً لما كان عليه أهل الجاهلية , أو كانت مخالفة للدليل ؛ فلا يجوز للمسلم أن ينحرف معها , وإلا فمتى تقوم السنة إذا استسلم الناس للعادات المخالفة ؟

فالذبح جائز في رجب وغيره , ولا نعتقد استحبابه أو وجوبه في زمان أو مكان إلا بمقتضى الدليل الوارد في ذلك بعينه , وإذا ترك المرء الذبح في رجب ؛ حتى لا يُظن أن ذلك لا اعتقاد وجوب أو استحباب الرجبية أو العتيرة , ثم ذبح في وقت آخر ؛ لكان أولى لما سبق , لاسيما إذا كان المرء مسموعاً متبوعاً .

أسأل الله صلاح حال المسلمين, وأن يرزقهم الفقه في الدين . والعلم عند الله تعالى .

فضيلة الشيخ أبو الحسن مصطفى السليمانى رئيس رابطة أهل الحديث

تخصيص الذبح في رجب

هل ينكر على من يذبح في شهر رجب تقرباً على القول باستحباب العتيرة وما الصواب في العتيرة؟
لا ينكر عليه وأنا يظهر لي بقاء شرعية العتيرة وأن المنهي عنه هو ما كان يفعله أهل الجاهلية ويشترط أيضاً ألا يجعل ذلك عيداً.

فضيلة الشيخ: أحمد بن حسن سودان المعلم - نائب رئيس هيئة علماء اليمن

الذبح يوم رجب

ينتشر في مناطقنا قيام الناس بالذبح يوم رجب وكان يسمى عيد رجب، وعند الاحتجاج عليهم أن هذا من البدع يقولون أنهم لا يذبحون لأجل العيد - أي عيد رجب - ولكنهم يرغبون في تناول اللحم، فما رأي فضيلتكم في ذلك؟ وجزاكم الله خيراً.
شهر رجب أحد الأشهر الحرم، ليس له ميزة على واحد منها، لا بعيد ولا بغيره، فهو مثل ذي القعدة وذى الحجة ومحرم، وعيد الأضحى له حكم خاص ليس من أجل الشهر الحرام، وإنما نهي المسلمون عن ظلم أنفسهم في الأشهر الحرم لقوله تعالى: (فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ) أي بالمعاصي أو القتال على أقوال للمفسرين، وإنما يشرع في رجب أمران أحدهما الإكثار من الصوم دون تحديد أيام معينة أو صومه كاملاً، والثاني (العتيرة) وهي ذبيحة تذبح فيه ليس بالشرط أن تكون أول يوم، فالذي يريد أن يذبح ذبيحة صدقة لله فذلك مشروع؛ للحديث الصحيح: (على كل أهل بيت في كل عام أضحية وعتيرة) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وهي التي تسمى الرجبية - أي الذبيحة التي تذبح في رجب- لكن لا يسمى عيداً، ولا يسمى أول يوم من رجب عيداً، ولا يشرع مجرد وجود اللحم وإطعامه أهل البيت، لأن ذلك يختلف عما هو مشروع.

فضيلة الشيخ: أحمد بن حسن سودان المعلم - نائب رئيس هيئة علماء اليمن

أحكام شهر شعبان

أهم فضائل شهر شعبان

هل هناك فضائل معينة لشهر شعبان وردت في سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟
الجواب وبالله التوفيق:

أهم ما ورد فيه -والله أعلم- حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: «قلت: يا رسول الله! لم أرك تصوم شهراً من الشهور ما تصوم من شعبان، قال: ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب

ورمضان، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين، فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم»
[رواه الإمام أحمد في مسنده، والنسائي، وإسناده حسن].

وقد وردت أحاديث في فضل ليلة النصف من شعبان لا تخلو من مقال، وهناك أحاديث أخر
بينت فضل شعبان، والصلاة فيه، حكم عليها الحفاظ بأنها موضوعة.

والله أعلم.

فضيلة الشيخ: على بن محمد بارويس - مفتى عدن

فضل الصيام في شهر شعبان

هل ورد شيء في فضل الصيام في شهر شعبان؟
نعم، وردت أحاديث صحيحة عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في فضل
الصيام في شهر شعبان .

فمن ذلك: أن عائشة - رضي الله عنها - قالت: ” كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله
وسلم - يصوم حتى نقول: لا يفطر , ويفطر حتى نقول: لا يصوم , وما رأيت رسول الله -
صلى الله عليه وعلى آله وسلم - استكمل صيام شهر إلا رمضان , وما رأيته أكثر صياما منه
في شعبان ” . أخرجه البخاري (9691) ومسلم (5611) وفي رواية عنها - رضي الله عنها -
أنها قالت: ” لم يكن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يصوم شهراً أكثر من شعبان ,
وكان يقول: ” خذوا من العمل ما تطيقون ... ” أخرجه البخاري (1970) ومسلم مختصراً
(1156) .

وهذا الإكثار من الصيام في شهر شعبان يدل على فضيلة هذه العبادة في هذا الشهر , والمقصود
صيام أكثر الشهر , لا كله , كما هو ظاهر بعض الروايات , والذي حمل أهل العلم على تأويل
الكل بالأكثر الروايات الأخرى , لأنه بجمع الروايات يتضح المقصود من الإجمال والإبهام ,
فمن ذلك ما جاء عند مسلم - رحمه الله - من حديث عائشة , وقد سألها عبد الله بن شقيق: هل
كان النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يصوم شهراً معلوماً سوى رمضان؟ قالت: ” لا
والله , إن صام شهراً معلوماً سوى رمضان , حتى مضى لوجهه ” - وفي رواية: ” حتى مضى
لسبيله ” - ولا أفطره حتى يصيب منه ” وفي رواية: ” ولا أفطره كله حتى يصوم منه ” وفي
رواية عند مسلم أيضاً: ” وما رأيته صام شهراً كاملاً منذ قدم المدينة إلا أن يكون رمضان ”
وفي رواية عند مسلم أيضاً: ” وما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - استكمل
صيام شهر قط إلا رمضان , وما رأيته في شهر أكثر منه صياما في شعبان ” وفي رواية عند
مسلم أيضاً: ” كان يصوم شعبان كله , كان يصوم شعبان إلا قليلاً ” .

وعند البخاري (1971) ومسلم (1157) من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -: " ما صام رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - شهراً كاملاً قط غير رمضان , وكان يصوم حتى يقول القائل: لا والله لا يفطر , ويفطر حتى يقول القائل: لا والله لا يصوم . "

وحملُ صيام شعبان على الأكثر هو الظاهر , وقد نقل الإمام الترمذي عن الإمام عبد الله بن المبارك أنه قال: " هو جائز في كلام العرب إذا صام أكثر الشهر أن يقال: صام الشهر كله , ويقال: قام فلان ليله أجمع , ولعله تعشى , واشتغل ببعض أمره . "

قال الترمذي - رحمه الله -: " كأن ابن المبارك قد رأى كلا الحديتين متفقين , يقول: إنما معنى هذا الحديث أنه كان يصوم أكثر الشهر " انتهى . "سنن الترمذي" (737/14/3) .

وقد اختلف العلماء في الحكمة من الإكثار من الصيام في شهر شعبان, فمنهم من قال: إنه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان يشتغل عن صوم الثلاثة الأيام من كل شهر لسفر أو غيره, فتجتمع , فيقضيها في شعبان , ومنهم من قال: لتعظيم رمضان , ومنهم من قال: إن نساءه - عليه السلام - كن يقضين ما عليهن من رمضان في شعبان , فكان - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يشاركهن, ومنهم من قال: إنه - عليه السلام - كان يعوض ما فاتته من تطوع في شهر رمضان , ومنهم من قال: لأن الناس يغفلون عن الصيام في شعبان , بخلاف رجب ورمضان, ولأن الأعمال ترفع فيه . انتهى ملخصاً من "الفتح" (315/314/4) ولم أعلم دليلاً يصح لشيء من هذه الأقوال , وقد ضعف الحافظ أكثر أدلتها , ولا يمنع أن يكون هذا كله مراداً , أو لحكمة أخرى علمها من علمها , وجعلها من جعلها , والله أعلم .

فضيلة الشيخ أبو الحسن مصطفى السليماني رئيس رابطة أهل الحديث

حكم صيام شعبان كاملاً

ما حكم صيام شعبان كاملاً؟

هذا سؤال مهم، ومفيد، ومناسب، ونحن على أبواب هذا الشهر الكريم، "فحين سألت عائشة: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم؟ قالت: كان يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم. لم أره في شهر أكثر صياماً منه في شعبان، كان يصوم شعبان كله إلا قليلاً" رواه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، كما ورد أنه كان يصوم شعبان كله، فقد جاءت روايات في بعضها كان يصوم شعبان كله، وفي روايات كان يصوم أغلبه، أو أكثره إلا قليلاً، فصيام شعبان مرغوب فيه، فمن استطاع أن يصوم الشهر كله، فلا حرج في ذلك، وهو أفضل، ومن استطاع أن يصوم أغلبه فلا بأس، أو ما تيسر له من ذلك، فهذا أمر مرغوب فيه بالنسبة للصيام.

فضيلة الشيخ المفتي د. محمد موسى العامري نائب رئيس هيئة علماء اليمن

الصيام بعد نصف شهر شعبان

هل يجوز الصيام بعد نصف شهر شعبان؟

لا بأس بالصيام بعد نصف شهر شعبان , بل هو مستحب من فعله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – , وأنه كان يصوم شعبان كله إلا قليلاً , ودليل من منع من ذلك حديث العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرقي عن أبيه عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم –: ” إذا انتصف شعبان ؛ فلا تصوموا ” أخرجه النسائي في ” الكبرى ” وأبو داود , والترمذي , وغيرهم , وقد اختلف في هذا الحديث , فحسّنه أو صححه جماعة: كالترمذي , وابن عبد البر, وغيرهما , وضعفه الأئمة: كأحمد , وابن معين , وابن مهدي , وأبي داود , والخليلي , وغيرهم , وحجة من صححه: أن ظاهر الإسناد الحسن , وحجة من ضعفه: أن العلاء بن عبد الرحمن مختلف فيه – في الجملة – وأنه قد روى هذا الحديث الذي يخالف الأحاديث الصحيحة , مثل حديث عائشة في ” الصحيحين ” أن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كان يصوم أكثر شعبان , أو كله إلا قليلاً .

وحديث أبي هريرة في ” الصحيحين ”: ” أن رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – قال: ” لا تقدّموا شهر رمضان لصيام يوم أو يومين ؛ إلا أن يكون يوم صوم أحدكم فليصمه ” وإن كان الإمام الترمذي – رحمه الله – قد أوّل حديث العلاء هذا بما يدل على قبوله الحديث إسناداً ومنتأً.

والذي تميل إليه النفس: عدم الاحتجاج بحديث العلاء , وكون السند في الظاهر حسناً , لا يُدفع به كلام هؤلاء الفحول من النقاد , ومذهب العلماء النظر في السند والمتن , لا الاكتفاء بمجرد ظاهر الإسناد، والله أعلم .

فضيلة الشيخ أبو الحسن مصطفى السليماني رئيس رابطة أهل الحديث

الصيام في شعبان

هل يجوز لي أن اصوم في يوم من أيام شعبان؟

الصوم أنواع إن كان الصوم قضاءً أو نذرًا، فهذا يجب الإنسان أن يفعله ليس وخصوصاً إذا ضاق الوقت؛ بمعنى لم يبقى إلا أيام يسيرة وعليه قضاء بين رمضان سابق، فهذا ينبغي له أن يُبادر إليه أنه واجب، و أما إن كان المقصود بالصوم الصوم السنة يعني النفل، يعتبر شهر شعبان من الأشهر الفضيلة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يحافظ على الصوم فيها فكونه يصوم يوماً أو أكثر، فهذا لا بأس به نعم بعض أهل العلم يكره أن يصوم بعد النصف من شعبان وورد في ذلك حديث منهم من يصححه أي من أهل العلم، و الأغلب أنّ فيه ضعف، لكن الذي ورد

النهي أن لا يتقدم الإنسان المرء أي الصائم رمضان بصوم يوم أو يومين هذا ورد في الصحيح إلا أن يكون له صوماً أي بمعنى معتاداً أو وجب عليه، فهذا لا بأس به والمحرم الذي لا يجوز هو صوم يوم الشك يوم الثلاثين من شعبان فيوم وثلاثين من شعبان إذا لم يثبت ثبوتاً أنه من رمضان، فلا يجوز للإنسان أن يصومه احتياطاً على أنه من رمضان ، فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك والله اعلم.

فضيلة الشيخ: علي بن محمد بارويس - مفتى عدن

حكم صيام شهر شعبان كله أو نصفه

هل يجوز للمرء أن يصوم شعبان كله أو نصفه؟ نرجو التفصيل في ذلك؟
الجواب وبالله التوفيق:

نعم. وردت بعض الأحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم منها حديث عائشة ل قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر إلا رمضان، وما رأيت أكثر صياماً منه في شعبان»، [متفق عليه]، وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا انتصف شعبان فلا تصوموا»، [رواه أحمد وغيره]، واختلف العلماء في صحة هذا الحديث، وأكثر العلماء المتقدمين كالإمام أحمد وعبد الرحمن بن مهدي وأبو زرعة الرازي: على أنه منكر ومعارض لحديث: «لا تقدموا رمضان بيوم أو يومين»، والمفهوم: جواز التقديم بأكثر من يومين. والله أعلم.

فضيلة الشيخ: علي بن محمد بارويس - مفتى عدن

صيام شهر شعبان كله

من يصوم شهر شعبان كله، فهل المشروع له أن يفطر آخر يوم من شعبان أم يواصل الصيام؟
من كان سيصوم أكثر شهر شعبان أو كله فلا مانع أن يصوم آخر يوم من شعبان ويواصله بصيام شهر رمضان إذا كانت عادة الشخص أن يصوم الشهر كله.

فضيلة الشيخ: القاضي محمد بن إسماعيل العمراني - رحمه الله

التوفيق بين حديثين

كيف نوفق بين حديث "لا تتقدموا رمضان بصوم يوم أو يومين" وبين صيام النبي شهر شعبان كله؟

من كانت عادته يصوم شعبان كله فيجوز له أن يصوم شهر شعبان كله عملاً بعبادته ومن لم تكن عادته صيام شهر شعبان كله فيجوز له أن يصوم أكثر شهر شعبان إلا قبل رمضان بيوم أو يومين فلا يجوز صيامها لنهى النبي عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين.

فضيلة الشيخ: القاضي محمد بن إسماعيل العمراني - رحمه الله

صوم النصف الثاني من شهر شعبان لمن لم ينو صيام الشهر كله

ما حكم الصوم في النصف الثاني من شهر شعبان لمن لم ينو صيام شهر شعبان كله؟ إذا كان له عادة صيام كصيام الاثنين والخميس من كل أسبوع في السنة كلها فيصوم وإلا فلا.

فضيلة الشيخ: القاضي محمد بن إسماعيل العمراني - رحمه الله

الصيام في النصف الثاني من شعبان

هل يجوز لنا الصيام في النصف الثاني من شهر شعبان إذا لم نصم في النصف الأول؟ نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصوم في النصف الثاني من شعبان، وثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان كله أو يصومه إلا قليلاً وقد جمع بعض العلماء بين الحديثين بأن النهي إنما هو لمن لم يصم في النصف الأول، أما من كان يصوم من أول الشهر فلا يمنع من الصيام وكذلك من كان له عادة كمن كان يصوم الاثنين والخميس أو يصوم يوماً ويفطر يوماً والله أعلم.

فضيلة الشيخ: أحمد بن حسن سودان المعلم - نائب رئيس هيئة علماء اليمن

صيام النصف الأخير من شعبان

شخص يصوم اثنين وخميس من كل أسبوع هل يواصل الصوم في شعبان؟ سمعت أنه إذا دخل شعبان عليك أن توقف إلى رمضان.

إنما ورد النهي عن صوم النصف الأخير من شعبان إلا لورد اعتاده كصوم الإثنين والخميس فإنه يجوز، ودليل النهي حديث (إذا انتصف شعبان فلا صيام) رواه أبو داود.

فمن اعتاد صوم الإثنين والخميس جاز له الصوم وإن كان في النصف الأخير من شعبان، وثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا تقدموا الشهر بيوم أو يومين إلا أن يوافق صوماً كان يصومه أحدكم) متفق عليه.

فضيلة الشيخ أكرم بن مبارك عصبان عضو مجلس علماء وادي حضرموت

بدء تحصل في شعبان

البدء التي يفعلها الناس في شعبان

ما هي البدء التي يفعلها كثير من الناس في شهر شعبان؟
الجواب وبالله التوفيق:

من أشهر البدء: بدعة الاحتفال بليلة النصف من شعبان، وجمهور العلماء اتفقوا على كراهة الاجتماع في المساجد ليلة النصف من شعبان للصلاة والدعاء، وأما صلاة الإنسان فيها لحاجة نفسه في بيته أو في جماعة خاصة، فللعلماء فيها قولان:

الأول: أنها بدعة، وهو قول أكثر علماء الحجاز منهم: عطاء، وابن أبي مليكة.

الثاني: نقل عن فقهاء أهل المدينة، وهو قول أحمد ومالك وغيرهما: أنه لا يكره، وهو قول الأوزاعي، واختار الحافظ ابن رجب وكذلك شيخ الإسلام القول الأول، وحجتها المانعة أنه ليس هناك دليل على فضيلة هذه الليلة، ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم إحيائها، ولا عن أحد من الصحابة رضوان الله عليهم.

ومن البدء: الصلاة الألفية المبتدعة في شعبان، وتسمى: ألفية لقراءة سورة الإخلاص ثلاثة آلاف مرة في ثلاثمائة ركعة، يقرأ في كل ركعة سورة الإخلاص عشر مرات، وقد وردت صفة هذه الصلاة، والأجر المترتب على أدائها من طرق عدة، ذكرها ابن الجوزي في الموضوعات.

والله أعلم.

فضيلة الشيخ: علي بن محمد بارويس - مفتى عدن

ما جاء في ليلة النصف من شعبان

ما هو القول الفصل في مسألة (ليلة نصف شعبان) فقد كثرت الكلام فيه؟ وجزاكم الله خير الجزاء؟

النصف من شعبان صحح فيه بعض أهل العلم حديث: «إن الله ليطلع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن» رواه ابن ماجه، وهذا لا يدل على أنه يجوز أن تخصص هذه الليلة بمزيد عبادة ولم يصح في هذا شيء من الأحاديث بل كل الأحاديث التي وردت بذلك إما ضعيفة جدا أو مكذوبة وفعل أي شيء من العبادات الزائدة على المعتاد في نهار ذلك اليوم أو في تلك الليلة يعد من البدء وقد كتبت في هذه المسألة كتابا بعنوان: (تسليح الشجعان بحكم الاحتفال بليلة النصف من شعبان) موجود في الموقع أمل الاطلاع عليه والله الموفق.

فضيلة الشيخ المحدث د: عقيل بن محمد زيد المقطري

الاحتفال بليلة النصف من شعبان

ما حكم الاحتفال بليلة النصف من شعبان ؟ وهل ورد شيء صحيح عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في فضل ليلة النصف من شعبان أم لا ؟

الاحتفال بليلة النصف من شعبان ليس له أصل في سنة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ولا من فعل أحد من الصحابة - رضي الله عنهم - وما يفعله الناس اليوم من صلاة مخصوصة , وأذكار معروفة , وما لحق ذلك من أعمال مخالفة للشرع ؛ فكل ذلك من البدع المنكرة , وقد اشتهر عن خالد بن معدان ومكحول الاجتهاد في العبادة في تلك الليلة , ومن أهل العلم من خص ذلك بالبيت كالأوزاعي , ومنهم من أجاز الاجتهاد في تلك الليلة في المسجد كابن راهويه , والصحيح أن هذه الليلة لم يثبت عن أحد من الصحابة , ولا من التابعين , ولا من الأئمة إحيائها بهذه الهيئة المخالفة , والتي عليها كثير من الناس اليوم , وإنما اختلفوا في الاجتهاد في العبادة فقط , فالذين رأوا تخصيص هذه الليلة بالاجتهاد في العبادة ؛ اختلفوا في مكان ذلك: أهو المسجد أم البيت ؟ فأين هذا من خرافات كثير من أهل زماننا , الذين أصبحوا يهتمون بهذه الخرافات أكثر من إقامتهم الصلوات الخمس في أوقاتها؟ فإلى الله المشتكى من غربة الدين بين أهله , واندراس العلم , واشتهار البدع , فإنا لله وإنا إليه راجعون .

وأما عن فضيلة هذه الليلة: هل ثبت فيها شيء أم لا ؟ فالذي يترجح عندي: أنه لم يصح حديث في فضيلة هذه الليلة , وذلك بعد الدراسة الحديثية لأحاديث هذا الباب , ومن ذلك:

(1) حديث عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: ” إن الله U ينزل ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا , فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب ” - أي غنم قبيلة كلب - أخرجه الترمذي وابن ماجه وغيرهما , وفيه انقطاع في موضعين , وضعف في أحد رواياته .

(2) وحديث علي - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: ” إذا كانت ليلة النصف من شعبان ؛ فقوموا ليلها , وصوموا نهارها , فإن الله ينزل فيها لغروب الشمس إلى سماء الدنيا , فيقول: ألا من مستغفر فأغفر له , ألا من مسترزق فأرزقه , ألا منمبتلى فأعافيه , ألا كذا ألا كذا , حتى يطلع الفجر . ” أخرجه ابن ماجه وغيره , وفيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة أحد الوضاعين .

(3) وحديث أبي موسى - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: ” إن الله ليطلع ليلة النصف من شعبان ؛ فيغفر لجميع خلقه , إلا لمشرك أو مشاحن . ” أخرجه ابن ماجه , وفيه ابن لهيعة , وقد اضطررب في هذا الحديث , فرواه أيضاً من حديث ابن عمرو ,

وحديث عوف بن مالك وغيره , والراجح فيه رواية أبي موسى ، وفيها مجهولان وضعيف ، ومن حديث معاذ ، وقد اضطرب فيه مكحول ، والراجح فيه أنه من قول كثير بن مرة .

(4) ومن حديث كردوس أن رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – قال: “من أحيأ ليأتي العيد , والنصف من شعبان , لم يمته قلبه يوم تموت فيه القلوب .” وفيه مروان بن سالم متهم بالكذب .

(5) ومن حديث أبي بكر – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – قال: ” ينزل الله تبارك وتعالى ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا, فيغفر لكل نفس إلا إنسان في قلبه شحناء, أو مشرك بالله وفيه مجهولان وانقطاع , وقد حكّم غير واحد بنكارتة .
(6) أما حديث أبي هريرة ففيه مجهول .

(7) وحديث عثمان بن أبي العاص فيه نكارة مع ضعف وتدليس .

(8) وأما حديث أبي أمامة أن رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – قال: “خمس ليال لا تُردُّ فيها دعوة: أول ليلة من رجب , وليلة النصف من شعبان , وليلة الجمعة , وليلتي العيد” ففيه متروك وكذاب , وهناك أحاديث وبلاغات وآثار من هذا الصنف , لا يُفرَّحُ بها , والله أعلم. ومما يدل على نكارة الأحاديث التي في النزول: تخصيص النزول بليلة النصف من شعبان , مع أن الأحاديث الصحيحة المشهورة تُصَرِّحُ بـ” أن الرب U ينزل ثلث الليل الأخير من كل ليلة , فينادي: هل من مستغفر فأغفر له ؟ هل من سائل فأعطيه ؟ هل من تائب فأتوب عليه ؟ ” متفق عليه .

وفي ” صحيح مسلم من حديث أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – قال: ” تُفْتَحُ أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس، فيُغْفَرُ لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: انظروا هذين حتى يصطلحا، انظروا هذين حتى يصطلحا، وانظروا هذين حتى يصطلحا ” وفي رواية عنده أيضاً ” تُعْرَضُ الأعمال في كل يوم خميس واثنين فيغفر الله. ” الحديث .

وفي رواية أيضاً: ” تُعْرَضُ أعمال الناس في كل جمعة مرتين: يوم الاثنين , ويوم الخميس , فيغفر لكل عبد مؤمن ، إلا عبداً بينه وبين أخيه شحناء , فيقال: اتركوا هذين حتى يفينا .” .

وقد حكم الإمام العقيلي في ” الضعفاء ” والبيهقي في ” الشعب ” وابن العربي في ” عارضة الأخوذى ” بأن هذه الأحاديث التي في النصف من شعبان لا يصح منها شيء، بل قال ابن العربي في وليس في ليلة النصف من شعبان حديث يساوي سماعه ” . اهـ .

هذا، وإني لأعلم أن بعض أهل العلم قد انتهى في دراسته لبعض أحاديث الباب بالحسن أو الصحة، إلا أنني رجحت ما بدالي رجحانه بالدليل العلمي في هذا الشأن، وذكرت من سبقني بهذا الحكم، ودراسة الحديث تشمل السند والمتن، وإن كان في غير هذا المتن قد تُمَثِّي هذه الأسانيد، والعلم عند الله تعالى.

فضيلة الشيخ أبو الحسن مصطفى السليماني رئيس رابطة أهل الحديث

فضل ليلة النصف من شعبان

قال رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: (يَطَّلُعُ اللهُ إِلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لَجَمِيعِ خَلْقِهِ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاجِرٍ) رواه ابن ماجه. هل هذا الحديث صحيح؟ لا يصح في فضل ليلة النصف من شعبان حديث، وهي بين ضعيف وضعيف جداً، ومنكر ساقط، والله أعلم.

فضيلة الشيخ أبو الحسن مصطفى السليماني رئيس رابطة أهل الحديث

أحاديث فضل صيام النصف من شعبان

هل هناك حديث عن فضل صيام النصف من شعبان وما هو أفيدونا أفادكم الله تعالى؟ قد ورد حديث في صيام يوم الخامس عشر من شهر شعبان أخرجه ابن ماجه من حديث علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ذكره السيوطي في زيادة الجامع الصغير وكما في الفتح الكبير للذهبي ولكن الحافظ الألباني قد حكم عليه بأنه من الموضوعات كما في المجلد الأول من ضعيف الجامع الصغير المطبوع وفي المجلد الخامس من الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة الذي لا يزال مخطوطاً إلى يومنا هذا.

فضيلة الشيخ: القاضي محمد بن إسماعيل العمراني - رحمه الله

ليلة النصف من شعبان

هل ورد هناك فضل في ليلة النصف من شهر شعبان؟ نعم وردت أحاديث في فضل ليلة النصف من شعبان ولكن العلماء مختلفون في صحتها فهناك من صحح أو حسن بعضها وهناك من يرى أنه لا يصح منها شيء والله أعلم.

فضيلة الشيخ: أحمد بن حسن سودان المعلم - نائب رئيس هيئة علماء اليمن

عبادات تقصص في رجب أو شعبان

صوم شهر رجب بأكمله

هل صيام شهر رجب بأكمله سنة؟

لا، ليس بسنة، فمثله مثل بقية الشهور، والترغيب الذي ورد في شهر شعبان أن النبي -صلى الله عليه واله وسلم- كان يصوم أغلب شهر شعبان، إذا لم يكن كله، أما رجب فلم يرد بخصوصه نص، وهذا لا يعني منع الصيام في رجب، فقد قلنا من قبل أن من كان متعوداً على الصيام في رجب وفي غيره، فعليه أن يصوم، لكن من يريد أن يخص رجب بالصيام من بين سائر الشهور، فهذا أمر ليس عليه دليل.

فضيلة الشيخ المفتي د. محمد موسى العامري نائب رئيس هيئة علماء اليمن

صيام شهر شعبان أم صيام شهر رجب

هل الصيام في شهر رجب أفضل من الصيام في شهر شعبان وأي الدليلين أقوى؟
صيام شعبان أفضل من صيام رجب والصيام مسنون في كليهما وصيام شعبان أكد من صيام رجب وكلاهما في صيامه أجر وخير عظيم وقد ندب النبي إلى صيام الأشهر الحرم وشهر رجب هو أحدها كما أن صيامه الكثير في شهر شعبان فقد كان يصوم فيه أكثر من صيامه في كل شهر كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها ومن قال أن صيام رجب غير مشروع لا دليل له لأن الصيام خير مرفوع ولا سيما وهو من الأشهر الحرم الذي ورد في صيامها حديث صحيح.

فضيلة الشيخ: القاضي محمد بن إسماعيل العمراني - رحمه الله

تخصيص شهر رجب بصيام وقيام

هناك من يخص شهر رجب بصيام وقيام، فهل لهذا أصل في السنة؟ أم أنه من عادات الناس التي لا أصل لها؟
قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في "تبيين العجب بما ورد في شهر رجب" لم يرد في فضل شهر رجب، ولا في صيامه، ولا صيام شيء معين منه، ولا في قيام ليلة مخصوصة فيه؛ حديث صحيح يصلح للحجة، وقد سبقني إلى الجزم بذلك الإمام أبو إسماعيل الهروي الحافظ، رُوِيَ عَنْهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ غَيْرِهِ... "اهـ".

وعند ابن أبي شيبة بسند صحيح عن خرشة بن الحر، قال: رأيت عمر بن الخطاب يضرب أكف الناس في رجب؛ حتى يضعوها في الجفان، ويقول: "كُلُوا، فإنما هو شهر كان يعظمه

أهل الجاهلية ” . وأخرج أيضًا بسند صحيح عن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر , قال: كان ابن عمر إذا رأى الناس وما يَعُدُّونَ لرجب كره ذلك .

وها أنذا ألخص ما ورد في كتاب الحافظ ابن حجر – رحمه الله – فقد لا يتيسر لكثير من الناس الوقوف عليه , ولأهمية العلم بذلك ؛ فقد أورد أحاديث منها ما حَكَمَ عليها بالضعف , ومنها ما حكم عليها بالوضع:

وذكر الحافظ أن أمثل ما ورد في ذلك: حديث أسامة بن زيد – رضي الله عنهما – قال: قلت: يا رسول الله ! لم أرك تصوم من الشهور ما تصوم في شعبان ؟ قال ” ذاك شهر يغفل الناس عنه , بين رجب ورمضان... ” الحديث , قال: ” فهذا فيه إشعار بأن في رجب مشابهة برمضان , وأن الناس يشتغلون فيه من العبادة بما يشتغلون به في رمضان , ويغفلون عن نظير ذلك في شعبان , وأن ذلك كان المعلوم المقرر لديهم ” . اهـ .

قلت: الحديث أخرجه النسائي وأحمد وغيرهما , وفي سنده ثابت بن قيس الغفاري , ترجمته في ” تهذيب التهذيب ” تدل على أنه لا يحتج به , ولذا قال الحافظ: صدوق يهمل , فالسند لين لا يحتج به .

ثم ذكر حديثاً آخر , وفيه: ” صم من الحُرْمِ واترك ” ثم قال: ” وفي إسناده من لا يُعرف ” . والمقصود أن رجب من الشهور الحرام .

ثم ذكر حديث أنس: ” من صام من كل شهر حرام: الخميس والجمعة والسبت ؛ كُتبت له عبادة سبعمائة سنة ” وفي رواية: ” تسعمائة سنة ” .

قال: ” وفي سنده ضعفاء ومجاهيل ” . اهـ .

قلت: والنكارة واضحة عليه , فما ثبت أقل من ذلك في شهر رمضان , الذي صيامه فرض على المسلمين باتفاق المسلمين .

ثم ذكر حديث أنس: ” إن في الجنة نهرًا يقال له: رجب , ماؤه أشد بياضًا من اللبن , وأحلى من العسل , من صام يومًا من رجب ؛ سقاه الله من ذلك النهر ” وفيه مجاهيل , قاله ابن الجوزي .

ثم ذكر حديث أنس , أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان إذا دخل رجب قال: ” اللهم بارك لنا في رجب وشعبان , وبلغنا رمضان ” وهو حديث ليس بالقوي . اهـ . قلت: والظاهر أن سنده منكر جدًا .

وحديث أبي هريرة، أن النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – لم يصم بعد رمضان إلا رجب وشعبان. اهـ. قلت: وفيه متروك .

وحديث أبي سعيد: ” رجب شهر الله، وشعبان شهري، ورمضان شهر أمتي ” حديث باطل .

وحديث أنس: ” فضل رجب على سائر الشهور؛ كفضل القرآن على سائر الأذكار، وفضل شعبان على سائر الشهور؛ كفضل محمد على سائر الأنبياء، وفضل رمضان على سائر الشهور؛ كفضل الله على عباده ” حديث باطل .

وحديث أبي سعيد: ” رجب شهر الله الأصم – أي: لأنه ما كانت تسمع فيه قعقة السلاح – من صام من رجب يوماً إيماناً واحتساباً؛ استوجب رضوان الله الأكبر ” حديث باطل .

وحديث أنس: ” من صام ثلاثة أيام من رجب؛ كَتَبَ اللهُ له صيام شهر، ومن صام سبعة أيام؛ أُغْلِقَ عنه سبعة أبواب النار، ومن صام ثمانية أيام؛ فتح الله له ثمانية أبواب الجنة، ومن صام نصف رجب؛ كَتَبَ اللهُ له رضوانه، ومن كتب الله له رضوانه؛ لم يعذبه، ومن صام رجباً كله؛ حاسبه الله حساباً يسيراً ” . حديث باطل . وهناك أحاديث أخرى باطلة بهذا المعنى مع زيادة .

وحديث عبد الله بن الزبير: ” من فرّج عن مؤمن كربة في رجب؛ أعطاه الله تعالى في الفردوس قصرًا مدّ بصره، أكرموا رجبًا؛ يكرمكم الله بألف كرامة ” حديث باطل .

وحديث أبي سعيد: ” رجب من أشهر الحرم، وأيامه مكتوبة على أبواب السماء السادسة، فإذا صام الرجل منه يومًا، وجوّد صومه بتقوى الله؛ نطق الباب، ونطق اليوم، فقالوا: يا رب اغفر له، وإذا لم يتم صومه بتقوى الله؛ لم يُسْتَعْفَرْ له ” حديث باطل .

وحديث أنس: ” من صلى المغرب في أول ليلة من رجب، ثم صلى بعدها عشرين ركعة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب، و [قل هو الله أحد] مرة، ويسلم فيهن عشر تسليمات، أتدرون ما ثوابه؟ فإن الروح الأمين جبريل علّمني ذلك ” قلنا: الله ورسوله أعلم . قال: ” حفظه الله في نفسه وأهله ووالده وولده، وأجير من عذاب القبر، وجاز على الصراط كالبرق بغير حساب ولا عذاب ” حديث باطل . وبنحوه حديث ابن عباس، وهو باطل أيضًا .

والحديث الذي فيه صلاة الرغائب، من حديث أنس، وهي صلاة في ليلة الجمعة من رجب، بين العشاء والعتمة . يصلي ثنتي عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة، وإِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ثلاث مرات، وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ اثنتي عشرة مرة، يفصل بين كل ركعتين

بتسليمة , فإذا فرغ من صلاته صلى سبعين مرة , يقول: اللهم صلّ على محمد النبي الأمي وعلى آله , ثم يسجد , ثم يقول في سجوده: سبح , قدوس , رب الملائكة والروح , سبعين مرة , ثم يرفع رأسه فيقول: اغفر وارحم , وتجاوز عما تعلم , إنك أنت العزيز الأعظم, سبعين مرة , ثم يسجد الثانية فيقول مثلما قال في السجدة الأولى , ثم يسأل الله تعالى حاجته , فإنها تقضي ... الخ هذا الحديث الباطل .

قال ابن الجوزي: ” ولقد أبدع من وضعها , فإنه يحتاج من يصلّيها إلى أن يصوم , وربما كان النهار شديد الحر , فإذا صام لم يتمكن من الأكل حتى يصلي المغرب , ثم يقف فيها , ويقع في ذلك التسبيح الطويل , والسجود الطويل , فيتأذى غاية الأذى , وإني لأغار لرمضان ولصلاة التراويح , كيف زوحم بهذه ؟ بل هذه عند العوام أعظم وأجل , فإنه يحضرها من لا يحضر الجماعات ” . اهـ .

وانظره في “الموضوعات” في باب صلاة الرغائب.

وحديث أنس: ” من صلى ليلة النصف من رجب أربعة عشر ركعة , يقرأ في كل ركعة الحمد مرة , و [قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ] [أحد عشر مرة , و [قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ] ثلاث مرات , فإذا فرغ من صلاته , صلى عليّ عشر مرات , ثم يسبح الله بحمده , ويكبره , ويهلهه , ثلاثين مرة ؛ بعث الله إليه ألف ملك يكتبون له الحسنات , ويغرسون له الأشجار في الفردوس , ومُحِي عنه كل ذنب أصابه إلى تلك الليلة الخ . ” وهو حديث باطل .

وحديث علي بن أبي طالب: ” إن شهر رجب شهر عظيم , من صام منه يوماً ؛ كتب الله له صوم ألف سنة , ومن صام منه يومين ؛ كتب له صوم ألفي سنة , ومن صام منه ثلاثة أيام كتب الله له صوم ثلاثة آلاف سنة ” , وذكر السبعة , والثمانية , والخمسة عشر ... وهو حديث موضوع لا شك فيه .

وحديث أبي ذر: ” من صام يوماً من رجب ؛ عدّل صيام شهر , ومن صام منه سبعة أيام ؛ غُفِّقَتْ عنه أبواب جهنم السبعة , ومن صام منه ثمانية أيام ؛ فُتِّحَتْ له أبواب الجنة الثمانية , ومن صام عشرة أيام ؛ بدّل الله سيئاته حسنات , ومن صام ثمانية عشر ؛ نادى منادٍ: قد غفر الله لك ما مضى , فاستأنف العمل ” وهو حديث باطل .

وحديث أنس أن النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – خطب قبل رجب بجمعة , فقال: ” أيها الناس ! إنه قد أظلمكم شهر عظيم , شهر رجب , شهر الله الأصم , تُضَاعَف فيه الحسنات , وتُسْتَجَاب فيه الدعوات , ويُفَرَّج فيه عن الكربات , لا يُردّ فيه للمؤمن دعوة , فمن اكتسب فيه

خيرًا ؛ ضوعف له فيه أضعافًا مضاعفة ، والله يضاعف لمن يشاء ، فعليكم بقيام ليله ، وصيام نهاره ، فمن صلى في يوم فيه خمسين صلاة ، يقرأ في كل ركعة ما تيسر من القرآن ؛ أعطاه الله من الحسنات بعدد الشفع والوتر ، وبعدد الشعر والوبر ، ومن صام يومًا منه ؛ كُتِبَ له به صيام سنة ، ومن خزن فيه لسانه ؛ لَقِنه الله حجته عند مسألة منكر ونكير ، ومن تصدق فيه بصدقة ؛ كان بها فكاك رقبته من النار ، ومن وصل فيه رحمه ؛ وصله الله في الدنيا والآخرة ، ونصره على أعدائه أيام حياته ، ومن عاد فيه مريضًا ؛ أَمَرَ الله كرام ملائكته بزيارته والتسليم عليه ، ومن صلى فيه على جنازة ؛ فكأنما أحيا موعودة ، ومن أطعم مؤمنًا فيه طعامًا ؛ أجلسه الله يوم القيامة على مائدة عليها إبراهيم ومحمد ، ومن سقى فيه شربة ماء ؛ سقاه الله من الرحيق المختوم ، ومن كسى فيه مؤمنًا ؛ كساه الله ألف حلة من حلل الجنة ، ومن أكرم فيه يتيمًا ، ومسح يده على رأسه ؛ غفر الله له بعدد كل شعرة مستنها يده ، ومن أستغفر الله فيه مرة واحدة ؛ غفر الله له ، ومن سبح الله تسبيحة ، أو هَلَل تهليلة ؛ كُتِبَ عند الله من الذاكرين الله كثيرًا والذاكرات ، ومن خَتَمَ فيه القرآن مرة واحدة ؛ ألبس هو ووالده يوم القيامة كل واحد منهما (تاجًا مكللاً) باللؤلؤ والمرجان ، وأمن فزع يوم القيامة .” وهذا حديث موضوع ، وإسناده مجهول .

وحديث سلمان الفارسي مرفوعًا: ” في رجب يوم وليلة ، من صام ذلك اليوم ، وقام تلك الليلة ؛ كان كمن صام من الدهر مائة سنة ، وقام مائة سنة ، وهو لثلاث بقين من رجب ، وفيه بَعَثَ الله محمدًا صلى الله عليه وعلى آله وسلم ” وهو حديث منكر .

وحديث أنس مرفوعًا: ” بُعِثَ نبيًا في السابع والعشرين من رجب ، فمن صام ذلك اليوم ؛ كان كفارة ستين شهرًا ” وهو حديث منكر .

وحديث طويل لأبي الدرداء في تعظيم رجب وصيامه ... الخ ، وهو حديث موضوع باطل .

وهناك جزء لأبي محمد الخلال المتوفى سنة: (439هـ) في فضائل شهر رجب ، أكثره قد ذكره الحافظ في كتابه ، وليس فيه ما يُعتمد عليه فيما أحدثه الناس في هذا الشهر . وهكذا فليحمد أهل السنة ربهم الذي هداهم إلى معرفة علم الجرح والتعديل ، الذي به تُمَيَّرُ الأحاديث الصحيحة من الضعيفة ، والباطلة ، والمكذوبة ، فكم من رجلٍ أتعب نفسه بهذه الأحاديث الباطلة ، وضَيَّع ما أوجبه الله عليه محكم في الكتاب وصحيح السنة ، فمن كان جاهلاً ؛ فهذه ذكري له وموعظة ، ومن كان معاندًا ؛ فيخشى أن يكون له نصيب من قوله: " وَجُوءُ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ . عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ . تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً " وقوله سبحانه: " قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيهُمُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا " والله أعلم .

فضيلة الشيخ أبو الحسن مصطفى السليمانى رئيس رابطة أهل الحديث

العمرة في شهر رجب

هل هناك أفضلية لعمل عمرة في شهر رجب؟
لم يثبت بخصوص شهر رجب ما يدل على استحباب العمرة فيه، و أيضاً لم يثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم اعتمر في شهر رجب هناك جاء أحاديث، أو قال ابن عمر رضي الله عنهما أن الرسول صلى الله عليه وسلم اعتمر في شهر رجب، ولكن ردت ذلك عليه عائشة بحضرته، وكان يسمع جوابها ولم يعترض عليها فدل على أنه كان واهما فيما كان يقول.

فضيلة الشيخ: أحمد بن حسن سودان المعلم - نائب رئيس هيئة علماء اليمن

نذر الصيام

امرأة نذرت أن تصوم شهر رجب إذا سلم الله أولادها من حُكم القتل في القضاء وهم الآن ممثلون للقضاء وقد خرج أحد أولادها فهل تصوم الشهر أم لا؟ مع العلم أنه ما زال ابنها وزوجها في السجن؟
هذا النذر يُعرف عند الفقهاء بنذر المجازاة أو نذر العوض فإذا خرج أولادها من حُكم القتل صامت شهر رجب كما نذرت وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وأتباعه.

فضيلة الشيخ: علي بن محمد بارويس - مفتي عدن

تخصيص صيام الأيام البيض من رجب وشعبان

امرأة عمرها 85 عاماً كانت تصوم ثلاثة أيام من كل شهر (13، 14، 15) وبعد أن طعنت في السن لم تعد قادرة على صيام الثلاثة الأيام من كل شهر، واكتفت بصيام الأيام من شهر شعبان ورجب، فنصحتها إحدى النساء أنه لا يجوز لها أن تخص الصيام برجب وشعبان؛ فهل يجوز ذلك؟
الجواب وبالله التوفيق: صوم أيام البيض من أي شهر سنة سواء من رجب أو شعبان أو غيرها. والله أعلم.

فضيلة الشيخ: علي بن محمد بارويس - مفتي عدن

زكاة رجب

زكاة رجب هل تزكيها عندما تصوم رجب أو عندما تذبج لرجب في يوم أول خميس من رجب؟

زكاة رجب تذبج في أول خميس وهذا من عادات الناس، لكن ليس في ذلك سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني بمعنى أن الذبح في رجب تصدق في رجب أو في غيره، سواء

يتصدق في رجب أو في غيره، لكن لا يخصه بيوم فيه كأول خميس، أو أول الجمعة أول يوم ليس بذلك شيء يعني، وقد كانوا في الجاهلية يفعلون ذلك يعني يخصون رجب بمزيد من التعظيم، ومنها ذبيحة وكانت تذبح لألهتهم، وأما في الإسلام فقد يسمى عتيرة قال لا فرع لا عتيرة فأبطل الإسلام.

العتيرة: هي التي تذبح للآلهة والاصنام، لكن إن كان لله جل وعلا و أراد الإنسان أن يتصدق في رجب أو في غيره، فهذا مشروع ولا بأس به.

فضيلة الشيخ: علي بن محمد بارويس - مفتي عدن

حكم الوقف على فعل مقدمة أول جمعة في شهر رجب كل سنة

ما هو حكم الوقف على فعل مقدمة أول جمعة في شهر رجب كل سنة و عشاء ليلتي العيدين كل عام حسب العادة في الجهة ووهب ثوابها إلى روح والدي؟
الوقف المذكور على مقدمة أول جمعة من كل شهر رجب الخ، غير مشروع وينبغي صرف ريع الوقف في جهات البر كالصدقة للفقراء و المساكين و الله أعلم.

فضيلة الشيخ: علي بن محمد بارويس - مفتي عدن

الدعاء في ليلة النصف من شعبان

يحصل في بعض المحافظات أن يقرأ في ليلة النصف من شعبان ويذكر فيه ما نصه (اللهم إن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب شقياً أو محروماً أو فقيراً في الرزق فامسح من أم الكتاب شقاوتي وحرمني وتقدير رزقي واكتبني عندك سعيداً مرزوقاً موفقاً للخيرات فإنك قلت وقولك الحق في كتاب المنزل على نبيك المرسل (يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب) فما المقصود بأم الكتاب؟|ثانياً: يفهم من نص الدعاء المذكور أن المحو والتثبيت يحصل في أم الكتاب فإذا كان المحو والإثبات كان في أم لكتاب كيف نوفق بينه وبين النصوص الشرعية مثل (ما يبذل القول لدي) ومثل رفعت الأعلام وجفت الصحف ومثل يكتب على الجنين في بطن أمه رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد وهل يؤثر في عقيدة من يؤمن بذلك وأخيراً إلى من ينسب هذا الدعاء نرجوا الإجابة على هذا ولكم من الله جزيل الثواب؟

اعلم أن المقصود بأم الكتاب هو اللوح المحفوظ أو علم الله تعالى والجواب على سؤالك الثاني هو ما فهمته من نص الدعاء المذكور أن المحو والإثبات يحصل في أم الكتاب والجواب على السؤال الثالث أن الجمع بين آية يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب وبين قوله تعالى (ما يبذل القول لدي) وبين قول النبي الأعظم رفعت الأعلام وجفت الصحف ومثل حديث (يكتب على الجنين وهو في بطن أمه رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد) الجواب أن قوله تعالى ما يبذل القول لدي وحديث (رفعت الأعلام وجفت الصحف) والحديث الدال على (أنه يكتب رزق الجنين وهو في بطن أمه ويكتب أجله وعمله وشقي أو سعيد) هو محمول على من لا يعمل أي عمل يكون سبب في فعل الخير كصلة الأرحام التي تطيل العمر وتزيد في الرزق ومثل الدعاء

برفع البلاء ويرد القضاء الوارد من حديث البراء أنه يزيد في العمر وأن الدعاء يرد القدر واعلم بأن ذلك لا يؤثر على عقيدة المرء المؤمن.

فضيلة الشيخ: القاضي محمد بن إسماعيل العمراني - رحمه الله

لتحميل ملفاتنا السابقة

- 1- فتاوى النجاسات
- 2- فتاوى الجنائز والقبور
- 3- فتاوى الحجاب وزينة النساء
- 4- فتاوى عن السحر والشعوذة والعين والرقية
- 5- فتاوى أحكام الشتاء
- 6- تحميل فتاوى عن الحوثة
- 7- فتاوى أحكام النكاح